## التحرير والتنوير

وقد نصب | على نفع الآخرة أمارات هي أمارات أمره ونهيه فكل عرض من أعراض الدنيا ليس فيه حظ من نفع الآخرة فهو غير محبوب التعالى وكل عرض من الدنيا فيه نفع من الآخرة ففيه محبة من التعالى وهذا الفداء الذي أحبوه لم يكن يحف به من الأمارات ما يدل على أن العجبه ولذلك تعين أن عتاب المسلمين على اختيارهم إياه حين استشارهم الرسول E إنما هو عتاب على نوايا في نفوس جمهور الجيش حين تخيروا الفداء أي أنهم ما راعوا فيه إلا محبة المال لنفع أنفسهم فعاتبهم العلى ذلك لينبههم على أن حقيقا عليهم أن لا ينسوا في سائر أحوالهم وآرائهم الالتفات إلى نفع الدين وما يعود عليه بالقوة فإن أبا بكر قال لرسول أمحابك ) فنظر إلى مصلحة دينية من جهتين ولعل هذا الملحظ لم يكن عند جمهور أهل الجيش ويجوز عندي أن يكون قوله ( تريدون عرض الدنيا ) مستعملا في معنى الاستفهام الإنكاري والمعنى : لعلكم تحبون عرض الدنيا فإن ال يحب لكم الثواب وقوة الدين لأنه لو كان المنظور إليه هو النفع الدنيوي لكان حفظ أنفس الناس مقدما على إسعافهم بالمال فلما وجب عليهم بذل نفوسهم في الجهاد . فالمعنى : يوشك أن تكون حالكم كحال من لا يحب إلا عرض الدنيا تحذيرا لهم من التوغل في إيثار الحطوط العاجلة .

فوصف ( العزيز ) يدل على الاستغناء عن الاحتياج وعلى الرفعة والمقدرة ولذلك لا يليق به إلا محبة الأمور النفيسة وهذا يومئ إلى أن أولياءه ينبغي لهم أن يكونوا أعزاء كقوله في الآية الأخرى ( و□ العزة ولرسوله وللمؤمنين ) فلأجل ذلك كان اللائق بهم أن يربأوا بنفوسهم عن التعلق بسفاسف الأمور وأن يجنحوا إلى معاليها .

ووصف الحكيم يقتضي أنه العالم بالمنافع الحق على ما هي عليه لأن الحكمة العلم بحقائق الأشياء على ما هي عليه .

وجملة ( لولا كتاب من ا□ سبق ) الخ مستأنفة استئنافا بيانيا لأن الكلام السابق يؤذن بأن مفاداة الأسرى أمر مرهوب تخشى عواقبه فيستثير سؤالا في نفوسهم عما يترقب من ذلك فبينه قوله ( لولا كتاب من ا□ سبق ) الآية .

والمراد بالكتاب المكتوب وهو من الكتابة التي هي التعيين والتقدير وقد نكر الكتاب

تنكير نوعية وإبهام أي : لولا وجود سنة تشريع سبق عن ا□ . وذلك الكتاب هو عذر المستشار وعذر المستشار المجتهد في اجتهاده إذا أخطأ فقد استشارهم النبي A فأشاروا بما فيه مصلحة رأوها وأخذ بما أشاروا به ولولا ذلك لكانت مخالفتهم لما يحبه ا□ اجتراء على ا□ يوجب أن يمسهم عذاب عظيم .

وهذه الآية تدل على أن ا∏ حكما في كل حادثة وأنه نصب على حكمه أمارة هي دليل المجتهد وأن مخطئه من المجتهدين لا يأثم بل يؤجر .

و ( في ) للتعليل والعذاب يجوز أن يكون عذاب الآخرة .

ويجوز أن يكون العذاب المنفي عذابا في الدنيا أي : لولا قدر من ا السبق من لطفه بكم فصرف بلطفه وعنايته عن المؤمنين عذابا كان من شأن أخذهم الفداء أن يسببه لهم ويوقعهم فيه . وهذا العذاب عذاب دنيوي لأن عذاب الآخرة لا يترتب إلا على مخالفة شرع سابق ولم يسبق من الشرع ما يحرم عليهم أخذ الفداء كيف وقد خيروا فيه لما استشيروا وهو أيضا عذاب من شأنه أن يجره عملهم جر الأسباب لمسبباتها وليس عذاب غضب من الله لأن ذلك لا يترتب إلا على معاص عظيمة . فالمراد بالعذاب أن أولئك الأسرى الذين فادوهم كانوا صناديد المشركين وقد تخلصوا من القتل والأسر يحملون في صدورهم حنقا فكان من معتاد أمثالهم في مثل ذلك أن يسعوا في قومهم إلى أخذ ثار قتلاهم واسترداد أموالهم فلو فعلوا لكانت دائرة عظيمة على المسلمين ولكن الله المسلمين من ذلك فصرف المشركين عن محبة أخذ الثأر وألهاهم بما شغلهم عن معاودة قتال المسلمين فذلك الصرف هو من الكتاب الذي سبق عند الله عالى .

A E